

## الأوامر والقرارات

أمر عدد 148 لسنة 2011 مؤرخ في 29 جانفي 2011 يتعلق بإلغاء أحكام الأمر عدد 2927 لسنة 2005 المؤرخ في أول نوفمبر 2005 المتعلق بإحداث لجنة عليا للمشاريع الكبرى وبضبط مشمولاتها وتركيبتها وطرق تسييرها.

إن رئيس الجمهورية المؤقت،

بعد الاطلاع على الأمر عدد 2927 لسنة 2005 المؤرخ في أول نوفمبر 2005 يتعلق بإحداث لجنة عليا للمشاريع الكبرى وبضبط مشمولاتها وتركيبتها وطرق تسييرها،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تلغى أحكام الأمر عدد 2927 لسنة 2005 المؤرخ في أول نوفمبر 2005 يتعلق بإحداث لجنة عليا للمشاريع الكبرى وبضبط مشمولاتها وتركيبتها وطرق تسييرها.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 29 جانفي 2011.

رئيس الجمهورية المؤقت

فؤاد المبرع